

## خماسيات فتاوى الواتساب - رقم ) 811 (

وليد السعيدان

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليكم رجل يحب الله ويطلب العلم ويرجو ان يكون من العلماء الراسخين. يقول وقع في اثناء سيره في ذنوب ليس صغيرة وايضا لم تصل لحد الكبائر. فهل هذا يقطع عنه امل ان يكون من العلماء؟ لقبح ما وقع مع كونه تاب منه - [00:00:00](#)

الحمد لله لن يقطعه ذلك عن سيره الى الله عز وجل ولن يقطعه عن طريق تعلمه ابشرك بان التوبة تجب ما قبلها ليس احد معصوما فان انبياء الله عز وجل قد وقعوا في شيء من ذلك مما قصه الله عز وجل علينا. الا ترى ان ادم - [00:00:21](#) عليه الصلاة والسلام قد اكل من الشجرة وقد نهاه الله عز وجل عنها. ولما تاب تاب الله عز وجل عليه وكانت حاله بعد التوبة اجمل منها وافضل قبل التوبة. الا ترى ان نوحا عليه الصلاة والسلام دعا على قومه بدعوة لم يؤمر بها. ولذلك يقول في حديثه - [00:00:41](#) الشفاعة واني كانت لي دعوة دعوتها على قومي نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى ابراهيم. الا ترى وفقك الله وان ابراهيم كذب ثلاث كذبات كلهن في ذات الله عز وجل - [00:01:01](#)

الا ترى ان موسى عليه الصلاة والسلام قد وكز ذلك القبطي وكزتان اتت على نفسه ثم تاب فتاب الله عز وجل عليه الا ترى انه القى اللواح التي فيها ذكر الله عز وجل واخذ برأس اخيه يجره اليه ثم صارت حاله بعد - [00:01:18](#) كله افضل منها قبلها؟ الا ترى والا ترا كثيرا من اهل الخير والامامة والصلاح يقعون في شيء من الذنوب والمعاصي التي لا يخلو منها بشر ابدا. ومع ذلك يتوبون التوبة الصادقة النصوحة المستجمعة لشروطها وتكون حالهم بعد التوبة - [00:01:38](#)

اكمل منها قبلها فلا يجوز لك ان ياتيك الشيطان ليثبتك عن سيرك العلمي. ولا عن سير قلبك الى الله بحجة انك لا تصلح لهذا الطريق لكثرة ذنوبك ومعاصيك. لا يا اخي اتق الله في نفسك وكلما وقعت في شيء من الذنوب بادر بالتوبة النصوح - [00:01:58](#) واذا وقعت بادر بالتوبة النصوح واذا وقعت بادر بالتوبة النصوح وهكذا دواليك. كلما وقعت بادر بالتوبة النصوح الى ان تلقى الله عز وجل. فلا يجوز لك ان تترك طريق العلم بما ان الله عز وجل قد شرح صدرك للخير فاياك ان تترك طريق العلم - [00:02:18](#)

واذكرك بحديث علم ذلك الرجل الذي كان يضحك النبي صلى الله عليه وسلم والملقن والذي كان يلقبونه بقوله حمارا وكان من الصحابة رضي الله تعالى عنه وارضاه وكان كثيرا ما يشرب الخمر ويؤتى به يجلد بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم انتبه. ماذا قال ماذا قال رجل من الصحابة - [00:02:38](#)

مما شهد جلده قال اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به. فغضب النبي صلى الله عليه وسلم على هذا القول وقال لا تلعه فاني لا اعلم الا انه يحب الله ورسوله. مع انه يشرب الخمر يا رجل ويؤتى به ويقام عليه الحد - [00:03:05](#)

يا اخي اتق الله في نفسك وواصل في طريق العلم. وواصل في طريق التعبد ومتى ما وقعت في شيء من الذنوب كبيرا كان او صغيرا فعليك ان تعالج ذلك وترديمه بالتوبة وفقنا الله واياك والله اعلم - [00:03:25](#)

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليك انه يمتد عندهم النهار في هذه الدولة الى ما يقارب اثنين وعشرين ساعة. يقول بل بعض الدول التي بجانبنا يمتد عندهم - [00:03:40](#)

كثيرا يقول فكيف يكون صيامنا؟ احسن الله اليكم الحمد لله رب العالمين كل بلاد يجتمع فيها الليل والنهار بمعدل اربع وعشرين ساعة. فانهم يجب عليهم صيام نهار بلدهم طال النهار او قصر. ما دام مجموع الليل والنهار عندكم يقدر باربع وعشرين ساعة وفقكم

الله - [00:03:50](#)

فسواء طال النهار او قصر وسواء طال الليل او قصر فان الواجب عليكم ان تمسكوا من حين طلوع الفجر الثاني اي الفجر الصادق الى غروب الشمس باعتبار رؤية بلدكم سواء اكان النهار اثني عشرة ساعة او اربعة عشر ساعة او ستة عشر ساعة او عشرين او اثنين وعشرين ساعة. ومعدل الليل انما هو ثلاث - [00:04:16](#)

ساعات ومعدل الليل انما هو ساعتان فقط. فلو جمعت اثنين وعشرين ساعة من النهار ثم مع ساعتين من الليل صار مجموع الليل والنهار اربعا وعشرين ساعة. ولكن اذا كنتم في بلاد ليلها يستوفي الاربعة وعشرين ساعة بلا نهار - [00:04:41](#) او نهارها يستوفي الاربعة والعشرين ساعة بلا ليل. فهنا لا تعتمدوا ما يكون في بلدكم وانظروا الى اقرب بلد اليكم يجتمع ليلها ونهارها كاملين في اربع وعشرين ساعة افهتتم هذا وفقكم الله؟ فالذي يقول بان النهار اذا زاد على عشرين ساعة يجوز لهم ان يفطروا والشمس لم تغرب هذا قول واجتهاد - [00:05:01](#)

جاء به من عند نفسه وعلى خلاف غرار الادلة من الكتاب والسنة. فان الله عز وجل قد بين موعد الفطر في قوله كلوا واشربوا فقال قال الله عز وجل وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام - [00:05:30](#) الى الليل فكيف نجيز للناس ان يفطروا ولما ياتي الليل بعد؟ وفي الصحيح من حديث عمر رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا جاء اقبل الليل منها هنا وادبر النهار من ها هنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم. فكيف نجيز للناس ان يفطروا والنهار لا يزال موجودا - [00:05:50](#)

لم تغرب بعد فهذا قول لا ينبغي القول به وان قال به بعض الائمة لكن اقوال العلماء يستدل لها لا بها. وعلى ذلك اعيد واقول اذا كنتم في بلد ليلها ونهارها يقدر باربعة وعشرين ساعة فهنا يجب عليكم ان تمسكوا من يوم نهاركم من ابتداء - [00:06:10](#) طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس وان طال زمن النغار عندكم. واما اذا كنتم في بلد يستوفي نهارها الاربعة وعشرين ساعة بليتين او يستوفي ليلها الوقت كاملا بلا نهار فلا تعتمدوها فلا تعتمدوا ما يكون في بلادكم من ليل او نهار واعتمدوا - [00:06:30](#) اقرب بلاد اليكم يجتمع ليلها ونهارها في اربع وعشرين ساعة والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. قل احسن الله اليكم. الذكر الثابت بعد الفراغ من الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة. هل يقال ايضا بعد اذان الفجر الاول وبعد اذان - [00:06:50](#) صلاة الجمعة الحمد لله رب العالمين المتقرر في القواعد ان انه يجب البقاء على العموم حتى يرد المخصص. يجب بقاء اللفظ العام على عمومته حتى يرد المخصص والمتقرر في القواعد ان مدعي التخصيص مخالف للاصل والدليل يطلب من الناقل عن الاصل لا من الثابت عليه - [00:07:07](#)

وبناء على ذلك ففي الصحيحين من حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول المؤذن. فقولوا المؤذن اسم جنس اسم جنس او مفرد دخلت عليه - [00:07:32](#) الف واللام فيدخل في ذلك كل مؤذن سواء اكان مؤذن العصر او مؤذن الفجر او مؤذن الاذان الاول للفجر او مؤذن الاذان ثاني ميم الفجر او مؤذن الاذان الاول للجمعة او مؤذن الاذان الثاني للجمعة. كل ذلك يصدق عليه انه اذان مؤذن وان - [00:07:52](#) لسامعه ان يقول مثلما يقول. فدل اللفظ العام هنا على مشروعية التريديد خلف من يؤذن الفجر الاذان الاول وخلف من يؤذن للجمعة الاذان الاول والله اعلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليكم ما حكم اخذ الكتب من الاماكن المهجورة التي تركها اصحابها وقد تغيرت وبدأت تأكل فيها الحشرات ولا يدري - [00:08:12](#)

اين صاحبها الان فالحمد لله رب العالمين وبعد اذا علمنا او غلب على ظننا ان اصحابها تركوها استغناء عنها وتخليها عن ملكيتهم لها فانها تعتبر من الامور المباحة والمتقرر في القواعد ان من سبق الى مباح فهو احق به. فلا بأس باخذها حينئذ لكن لا - [00:08:39](#) بد ان نشترط ان نعلم او يغلب او يغلب ان نعلم او يغلب على ظننا انهم تركوها استغناء عنها وذلك بالقرائن الظاهرة فمتى ما علمنا او غلب على ظننا ذلك فانه لا بأس باخذها والاستفادة منها والله اعلم - [00:09:03](#)

سلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليك هل يجوز سجود التلاوة ايماء لمن كان جالسا على الكرسي ولو من غير بأس او ضرورة ام يلزمه النزول للسجود الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر في القواعد انه متى ما تعذر الاصل فانه يصاب الى البدن. وهي

قاعدة تنص على - 00:09:23

ان الانسان اذا كان قادرا على ان يتعبد لله عز وجل باصل التعبد. وليس ثمة مانع ولا عذر يمنعه من هذا اصالة فانه لا ينبغي له ان يتعبد لله عز وجل بالبدن ما دام قادرا على اصله - 00:09:46

ويخرج على ذلك السجود. فالسجود في الفريضة او في سجود النافلة او في السجود الاستقلالي كسجود التلاوة او الشكر اذا كان الانسان قادرا على ان يضع على الارض اعضاءه السبعة والتي هي حقيقة السجود شرعا فان هذا هو الذي - 00:10:05

ينبغي منه لانه قادر على الاصل. ولكن ان كان عاجزا كالسائر على ظهر راحلته في السفر او الذي في سيارته وهو يقرأ القرآن ويثقل عليه الوقوف. والسجود على الارض او المعذور الذي يصلي على كرسي بسبب عذر - 00:10:25

اي بسبب عدم قدرته على مباشرة اعضاءه للسجود. فحينئذ ينتقل الى البدل. واما اذا كان قادرا على ان يسجد للفريضة او النافلة او لسجود التلاوة. اذا كان قادرا على ان تباشر اعضاءه السبعة الارض - 00:10:45

ساجدا فان هذا هو الذي ينبغي منه وبناء على ذلك فاذا كانت قراءته على الكرسي بسبب عذر في قدميه فلا بأس حينئذ ان يستبدل السجود الاصيل بالسجود البدني وهو الايماء. واما اذا كانت واما اذا كان جلوسه على الكرسي جلوسا توسل - 00:11:05

واختيار ليس جلوس اضطرار ولا حاجة ملحة. فانه متى ما مر على اية السجدة فليغلق المصحف ثم يقع لله عز وجل ساجدا ممكنا اعضاءه السبعة السبعة من الارض. وعلى ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:11:25

من حديث ابن عباس رضي الله عنهما امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة والانف واطراف اليدين والركبة تين واطراف القدمين. فهذا يقال في سجود الفرض ويقال في سجود النفل. ويقال في السجود المستقل كسجود التلاوة خارج -

00:11:44

الصلاة والله اعلم - 00:12:04